

أقسام زيارة القبور | الشيخ عبد الله العنقرى

عبد الله العنقرى

ان كان زائر المقبرة يريد ان يتذكر الاخرة فهذا مشروع. قال صلى الله عليه وسلم ان كنت تهتكم عن زيارة قبور فزوروها فانها تذكركم الاخرة تعلل بانها تذكر بالاخرة اذا رأيت الاموات تذكرة انك ستكون يوما من الايام معهم. فتذكرة الاخرة - 00:00:00

ثم ادعى ثم الدعاء له وللاموات. يكون مقصوده ان يدعوا للاموات قوله رحمة الله ثم الدعاء له لعله على سبيل النبع. اما اذا اردت ان تدعوا فانك تدعوا مطلقا. لكن اذا ذهبت الى المقبرة لتدعوا لاهلها - 00:00:18

فلو تلاحظ الدعاء الوارد تجد انك تدعوا لهم ولنفسك. السلام عليكم اهل دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستاخرين فيكون الدعاء للنفس في هذه الحالة على سبيل التبع لا ان يذهب يقصد يقول سأذهب الى المقبرة لادعوا لنفسي لا شك ان هذا ما يجوز لكن اذا ذهب - 00:00:35

فهناك ودعا للموتى فانه يدعوا لنفسه على سبيل التبع ثم الدعاء له وللاموات بالعفو والصفح عن الزلات هذا الامر الثاني المشروع ان يتذكر الاخرة وان يدعوا للاموات ولم يكن شد الرحال. يعني ما تكون تلك المقابر قد شد الرحال وشد - 00:00:58

الرحل يعني سافر سفرا اليها. وانما تكون مقابر تكون في بلده او اذا ذهب الى بلد من البلدان. قاصدا ذاك البلد ثم قال هذا البلد توفي ابي ساذهب ادعوا لابي او لموتى آآ اهل هذا البلد لا اشكال لانه لم يشد الرحال للمقبرة وانما شد الرحال للبلد - 00:01:19

في هذه الحال لا اشكال لقوله عليه الصلاة والسلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الاقصى ومسجد الكعبة المسجد الحرام وفي اللفظ الاخر لا ينبغي ان تعمل المطبيع. لا ينبغي قوله لا ينبغي يستخدم في النصوص الشرعية عكس ما يظنه الناس. من انه لا ينبغي - 00:01:39

يعني فيها نوع من الكراهة لا لا ينبغي من اشد انواع الممنوع قال تعالى وما ينبغي للرحمه ان يتخذ ولدا وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينام ولا - 00:02:01

ينبغي له ان ينام فهي من اشد انواع الممنوع عكس ما هو شائع يعني قد يقول لا ينبغي مثلا ان تجمع آآ الظهر والعصر اذا كنت نازلا في السفر لماذا تقول لا ينبغي؟ قال لان محل خلاف بين اهل العلم لكن لو انه جمع لجالس. اذا لا تقل لا ينبغي. لانه لا ينبغي انت الان منعه. لانه لا ينبغي من ان - 00:02:11

التحريم الحال انه لا تشد الرحال. للمقابر. يعني هذا الامر الثالث ولم يقل هجرا كقول السفهاء. الهجر هو الفحش. من القول. واعظم الفحش الشرك. يعني يدعوه هؤلاء الموتى السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم من قال في القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا. لا تقولوا هجرا من بعض الاحيان يعني قد يصبح باسم الميت ويندبه يذكر الاشعار - 00:02:32

كل هذا ما يصلح او ان يدعوه عيادة بالله ويشرك به وهذا اعظم فجر. اذا عندنا هذه الاربع امور. اذا نوى الزائر تذكرة الاخرة وان يدعوا للاموات ولم يشد الرحال ولم يقل قولوا هجرا وفحشا كما يفعل السفهاء فهذا النوع الاول فت تلك سنة - 00:03:02

سنة انت صريحة في السنن المثبتة الصحيحة لم ينكر هذا احد من اهل العلم الا بعض المتقدمين اظنه الشعبي وبعض اهل العلم قالوا انه لا تشرع زيارة القبور والصواب بخلاف ما قالها. لكن هنا امر مهم. ان بعض الغلة في القبور يقول من قال انها لا تزار القبور فهو مشرك - 00:03:22

اه فهو كافر كلام باطل هذا ما يقال هذا يعني من السلف من منع من زيارة القبور مطلقا ويقال الصواب الذي عليه جماهير العلماء انها مشروعة. وخالف في هذا فلان وفلان اظنه الشعبي اخر معه. لكن ما يقال عيادة - 00:03:45

قبل ان يكفر فيقال هذا قول مرجوح والصواب بخلافة هذا النوع الاول الزيارة السنية. النوع الثاني الزيارة البدعية بان يذهب الى القبور ليدعوا الله تعالى متوكلا بهم اي بالموتى او قصد الدعاء الدعاء والتوكلا بهم اي بالموتى الى الرحمن جل وعلا فيقول اللهم اني اسألك بصاحب هذا القبر. هذا شرك؟ لا. ليس بشرك. لانه لم - 00:04:03

يا صاحب اللهم يا ربى يدعوا الله لكن جعل شيئا لم يكن عليه دليل ولم يكن في دعاء النبي على اصحابه معروفا وهو انه يتولى الى الله بهؤلاء المرضى. فهذا مبتدع ولا يقال انه شرك - 00:04:31

قوله لهذا قال فبدعة محدثة ضلاله بعيدة عن هدي الرسالة الثالث الزيارة الشركية وان دعا المقبورة نفسه فقط. اشرك بالله العظيم اذا جاء ودعا المقبور وقال يا شيخ عبد القادر - 00:04:50

يا حسين اشف مريضي اشفع لي الى ربى. هنا هنا لا وقع في الشرك هنا وقع في الشرك لانه دعاء مقبول. لن يقبل الله تعالى منه صرفا اي نافلة ولا عدلا اي فريضة فيعفو عنه - 00:05:09

اذ حرف تعليل للحكم قبلها كل ذنب موشك الغفران يرجى يعني ان يغفر الا اتخاذ الند للرحمى الى الشرك فان الشرك الاكبر لا يغفر. نعم - 00:05:25